

رقم ملف التحكيم : 2022/م/3
تاريخ القرار التحكيمي : 2022/9/29

إن الهيئة التحكيمية المؤلفة من الأستاذة المحامين الأعضاء :

ريتا بولس ، بشير مراد ، شادي أبو راشد ،

بعد الإطلاع ،

عطّلنا على القرار الإعدادي الصادر عن اللجنة بتاريخ 2022/8/22 ، وبما أن الملف الراهن قد أصبح جاهزاً
لإصدار القرار النهائي ،

وبما أنه وبتاريخ 6/5/2022 تقدم نادي الشباب التقني بواسطة رئيسه السيد بسام شيبان بطلب تحكيم جرى
تسجيله أصولاً في قلم مركز التحكيم الرياضي تحت الرقم 3/م/2022 بوجه الإتحاد اللبناني للتايكوندو الممثل
بشخص رئيسه الدكتور حبيب طريفة طالباً إلزام الإتحاد اللبناني بالتايكوندو بتطبيق ثلاث مواد من نظامه
الداخلي وهي :

1. المادة رقم 90 الفقرة 4 : "أن يكون ... وبمعدل لاعب واحد عن كل وزن"
 2. المادة 116 الفقرة 29 و 47 : "يفقد صفة الهوائية ... إذا استعمل إسمه في ترويج أجهزة"
 5. المادة 8 الفقرة 5 : "البطولات الرسمية السنوية ... بطولة لبنان العامة للدرجة الثالثة"
- وإرسال كتاب الى وزارة الشباب والرياضة لأن عدم تطبيق هذه المواد يؤدي الى دمار رياضة التايكوندو في
لبنان .

وبتاريخ 2022/6/22 عاد وتقدم طالب التحكيم بطلب إضافي تضمن إلزام المطلوب التحكيم بوجهه كافة
النفقات والرسوم والأتعاب ،

وبتاريخ 29/6/2022 عقدت اللجنة التحكيمية جلسها الأولى حيث حضر السيد بسام شيبان عن نادي الشباب
التقني كما وحضر الأستاذ ضومط يوسف عن الأستاذة منى حنا وكيلة الإتحاد اللبناني للتايكوندو بموجب
وكالتيين قضائيتين جرى ضمهما بعد الإطلاع وفقاً للأصول الى ملف التحكيم ، وقد جرى إطلاع فريق التحكيم
على مضمون وثيقة تحديد مهمة الهيئة التحكيمية فتم التوقيع عليها من قبل أعضاء اللجنة التحكيمية ومن قبل
فريق التحكيم .

مركز التحكيم الرياضي في لبنان

وبتاريخه 2022/6/29 ، وردت بواسطة البريد الإلكتروني لائحة رد من قبل المطلوب التحكيم بوجهه بواسطة وكيلته القانونية الأستاذة منى حنا مرفقة بثلاث مستندات وقد طلب بموجبها ، في الشكل ، رد طلب التحكيم شكلاً لعدم اختصاص مركز التحكيم الرياضي كون طلب التحكيم لا يتعلّق بأي نزاع رياضي ولعدم شموله أي إعتراض على قرار صادر عن الهيئات أو اللجان الرياضية أو أي لجنة قضائية أو تأديبية بحق طالب التحكيم ، كما طلب رد طلب التحكيم شكلاً أيضًا لعدم الإختصاص كون مجلس التحكيم الرياضي ليس السلطة المختصة في الرقابة أو الوصاية على قرارات الإتحاد اللبناني للتايكوندو استناداً إلى المادة 23 من المرسوم رقم 4881 (مرسوم تنظيم الحركة الرياضية والشبابية والكمفحة) وإستناداً في الأساس ، طلب رد طلب التحكيم وإعتبار بطولة لبنان لسنة 2022 موضوع التحكيم الراهن قائمة وصحيحة وتثبت نتيجتها للالتزام الإتحاد بالقوانين والأنظمة المرعية الإجراء ، وبالتالي رد طلب الجهة المستدعاة لجهة مطالبتها بإلغاء مفاعيل بطولة لبنان التي جرت هذا العام 2022 وكما رد طلب إلزام الإتحاد اللبناني للتايكوندو بإعادة البطولة ، كما طلب رد طلب تحية رئيس لجنة الحكم الدولي دانيال خوراسنجيان لعدم جديته ولعدم قبوله ولمخالفته الواقع والقانون كون الحكم الدولي دانيال خوراسنجيان لم يستغل إسمه أو شهرته الرياضية لترويج أي بضاعة كما ولم يستثمر رياضة التايكوندو أو تجهيزاتها مقابل بدل وكون الإتحاد اللبناني للتايكوندو ، وتبعاً لاتصالات النادي ، وتسهيلاً لها ، قد أشار إلى إمكانية الإستحصال على جهاز التقطيع من مؤسسة FAIR GAME . كما طلب المطلوب التحكيم بوجهه رد طلب المستدعاة لجهة إلزامه بتوجيه كتاب إلى وزارة الشباب والرياضة يعترض بقصيره بعدم تنظيم بطولات لبنان للأحزمة الملونة وخاصة لعام 2021 وإلزامه بتتنظيم البطولات للعام الجاري ، وذلك لعدم جديته ولعدم قانونيته وكون الإتحاد قد سبق ووجه كتاب إلى الوزارة وطلب من خلاله عدم شطب الأندية ، وخلص المطلوب التحكيم بوجهه إلى طلب إلزام طالب التحكيم بكافة الرسوم والمصاريف والنفقات .

وبتاريخ 2022/7/5 وردت من طالب التحكيم لائحة رد على الرد مرفقة بعشرة مستندات تضمنت إعلان إختصاص مركز التحكيم الرياضي للبث بالملف التحكمي الراهن وطلب قبول طلب التحكيم 3/م/2022 شكلاً كونه يتضمن الإعتراض على قرارات صادرة عن الإتحاد اللبناني للتايكوندو ، كما طلب إلزام الإتحاد بإبراز نسخة عن محضر الجمعية العمومية تاريخ 2022/4/2 لمناقشتها علناً وإلزام الإتحاد بإبراز نسخة عن كتاب الإعتراض المقدم من الجيش اللبناني على عدم قانونية بطولة لبنان لعام 2022 ، وإبراز نسخة عن الكتب الموجهة إلى وزارة الشباب والرياضة بموضوع مشاركة الأندية ببطولة لبنان للأحزمة الملونة عن عام 2016 - 2017 كدليل على أن الإتحاد قد سبق ولم ينظم بطولة لبنان للأحزمة الملونة قبل جائحة كورونا بل كانت خطوة معتمدة لشطب الأندية ، كما عاد وطالب بإلغاء مفاعيل بطولة لبنان لعام 2022 للحزام الأسود وإعادتها

مركز التحكيم الرياضي في لبنان

على قاعدة العدالة الرياضية وعملاً بالمادة 90 فقرة 4 من نظام الإتحاد كما طالب بنتحية الحكم الدولي داني خوراسنجيان ومنعه من التحكيم في لبنان طالما هو وكيل DAEDO في لبنان مع من يعتبره بمثابة الشخص الواحد وذلك وفقاً للمادة 116 فقرة 29 معطوفة على المادة 47 من نظام الإتحاد لأن الإتحاد يرrog في تعاملاته المؤسسة FAIR GAME لصاحبها الحكم الدولي داني خوراسنجيان وهي وكيل معتمد لماركة DAEDO بالإضافة إلى المادة 34 من الفصل الرابع من النظام الداخلي للجنة الأولمبية اللبنانية ، كما عاد وكفر مطالبه السابق بإلزام الإتحاد بتوجيهه كتاب إلى وزارة الشباب والرياضة يؤكّد فيه أنه لم ينظم بطولة لبنان للأحزمة الملونة لعام 2021 وإعتبار عدم مشاركة الأندية نتيجة تقصير منه وبناءً عليه لا يجوز تطبيق إجراءات الشطب عليها ، وكذلك طلب إلزام الإتحاد بتنظيم بطولة لبنان للأحزمة الملونة لعام 2022 حسب المادة 86 من نظامه الداخلي .

وبتاريخ 2022/7/13 ، وردت من المطلوب التحكيم بوجهه لائحة ردّ ثانية مرفقة بثلاث مستندات بواسطة البريد الإلكتروني جرى ضمّها إلى ملف التحكيم بعد الإطلاع ، وقد تضمنت تكرار لأقوالها ولمطالبه السابقة.

وبتاريخ 2022/7/19 ، وردت لائحة ردّ ثانية من طالب التحكيم مرفقة بعشرة مستندات بواسطة البريد الإلكتروني جرى ضمّها إلى ملف التحكيم بعد الإطلاع ، وقد تضمنت تكرار لأقواله ولمطالبه السابقة .

وبتاريخ 2022/7/20 ، وردت لائحة ردّ ثالثة من المطلوب التحكيم بوجهه طلب بموجبها ردّ كل ما جاء في لواحق طالب التحكيم لما تضمنته من مغالطات وكفر أقواله السابقة ، وقد جرى إختتام مرحلة التبادل بين الفريقين وتحييد تاريخ 3/8/2022 موعداً لجلسة المرافعة .

وبتاريخ 3/8/2022 ، عقدت الهيئة التحكيمية جلستها الثانية وقد كانت الجلسة مخصصة لمرافعة الفريقين ، حيث ترافع السيد بسام شيبان مكرراً جميع أقواله السابقة ، كما ترافع الأستاذ ضومط يوسف مكرراً أقواله السابقة مستمهلاً لتقديم مذكرة ختامية ، وقب ختام المحاكمة طرحت الهيئة التحكيمية تسوية حبية للنزاع القائم استمهل طرفي التحكيم لتقديم جوابهما على طرح الهيئة وختمت من بعدها المحاكمة .



مركز التحكيم الرياضي في لبنان

وبتاريخ 9/8/2022 ، ورد جواب طرف التحكيم على طرح الهيئة التحكيمية بالصالحة حيث كان جواب الطرفين بالسير بإجراءات التحكيم كما وبتاريخه وردت مذكرة توضيحية من المطلوب التحكيم بوجهه جرى إبلاغها من طالب التحكيم بواسطة البريد الإلكتروني .

وبتاريخ 22/8/2022 ، عقدت الهيئة التحكيمية جلسة وقد كانت مخصصة للمذاكرة ، حيث صدر بختامها قرار إعدادي قضى ب :

1. تكليف المطلوب التحكيم بوجهه إبراز نسخة باللغة العربية عن نظام الإتحاد العالمي للتايكواندو ونسخة عن مباريات العالمي إن وجدت .

2. تكليف طالب التحكيم إبراز ما يثبت ملكية الحكم الدولي داني خوراسنجيان لمؤسسة تجارية التي وردت في لوائحه .

وبتاريخ 24/8/2022 ، جرى إبلاغ نسخة القرار الإعدادي بواسطة البريد الإلكتروني من فريق التحكيم ،

وبتاريخ 25/8/2022 ، وردت لائحة إنفاذ قرار إعدادي من المطلوب التحكيم بوجهه جرى ضمها بعد الإطلاع إلى الملف وإبلاغها من طالب التحكيم .

وبتاريخ 28/8/2022 وردت لائحة إنفاذ قرار إعدادي من طالب التحكيم جرى ضمها بعد الإطلاع إلى الملف وإبلاغها من المطلوب التحكيم بوجهه .

من هنا ،

في الشكل

لما كانت الجهة المطلوب التحكيم بوجهها تطلب رد طلب التحكيم شكلاً لعدم إختصاص مركز التحكيم الرياضي كون طالب التحكيم نادي الشباب التقني قد تقدم بطلب التحكيم طالباً إلزم الإتحاد اللبناني للتايكوندو بتطبيق مواد من نظامه الداخلي وليس إعتراض على أي قرار صادر عن الهيئات أو اللجان الرياضية أو أي لجنة قضائية أو تأديبية ، وهذا ما يتعارض مع إختصاصات مجلس التحكيم الرياضي وفقاً للمادة 13 من نظام التحكيم الرياضي والقواعد الإجرائية ، كما ويتعارض مع المادة 2 من النظام نفسه ومع القواعد الإجرائية المذكورة آعلاه مضيفاً أن المركز يتولى الفصل في النزاعات الرياضية المتعلقة بأي نزاع رياضي ،

مركز التحكيم الرياضي في لبنان

ولما كانت المادة الأولى من قانون إنشاء مركز الإمارات للتحكيم الرياضي لسنة 2016 قد عرفت النزاعات الرياضية بما يلي : " وهي أي نزاع ناشئ عن نشاط رياضي " ، وقد عرفها جانب من الفقه بأنها كل خلاف ، أو نزاع ، أو خصومة في علاقة قانونية ذات طابع رياضي من أي نوع كانت " ،

ولما كانت المنازعة الواردة في طلب التحكيم الراهن هي ناتجة عن علاقة رياضية جامعة لفريق التحكيم وبالتالي لا يمكن وصفها إلا ذات طابع رياضي ، وبالتالي تدخل ضمن اختصاص العائد لمركز التحكيم الرياضي ،

ولما كانت المادة 13 من نظام مركز التحكيم الرياضي قد نصت على ما حرفته :

" يختص مجلس التحكيم بالمسائل التالية :

- بإعتباره غرفة تحكيم عادية : النظر في النزاعات التي تحال اليه مباشرة وفقاً للقواعد الإجرائية .
- بإعتباره غرفة تحكيم إعترافية : النظر في الإعتراف على القرارات الصادرة عن الهيئات أو اللجان الرياضية أو أي لجنة قضائية أو تأديبية ، بعد أن يكون المعترض قد يستفذ جميع وسائل المراجعة والإعتراف لدى الهيئات أو اللجان المعنية . "

ولما كان ثابتاً من المستندات المرفقة بملف التحكيم الراهن سيما من محضر الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 2 نيسان 2022 أن طالب التحكيم قد حضر الجمعية المذكورة وقد سجل إعترافه وفقاً للأصول بحضور ممثل وزارة الشباب والرياضة ، إلا أن الإعتراف المذكور لم يؤخذ به من قبل الجمعية المذكورة ،

ولما كان ثابتاً من محضر الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ 2 نيسان 2022 أن طالب التحكيم قد سجل تحفظاً وإعترافاً على نظام بطولة لبنان وعلى تعيين الحكم الدولي داني خوراسنجيان رئيس لجنة الحكام ،

ولما كان إعتراف وتحفظ ممثل نادي الشباب التقني في الجمعية العمومية هو طريق من طرق المراجعة ،

مركز التحكيم الرياضي في لبنان

ولما كانت الجمعية العمومية وفق ما جاء في المادة العاشرة من نظام الإتحاد اللبناني للتايكوندو هي السلطة العليا للإتحاد ولها وحدها حق تعديل الأنظمة ومراقبة أعمال الهيئة الإدارية والفصل نهائياً في القضايا التي تعرض عليها ،

ولما كان ، واستناداً إلى الفقرة الثانية من المادة 13 من نظام الإتحاد اللبناني للتايكوندو ، يتبيّن أن طالب التحكيم قد يستفند جميع طرق المراجعة المنصوص عنها في المادة المذكورة آنفأ ،

ولما كان اختصاص مركز التحكيم في هذه الحال هو كغرفة تحكيم إعترافية على قرار الجمعية العمومية ،

وبما أنه يستتّج مما تقدّم ، وسندًا للفقرة الثانية من المادة 13 من نظام مركز التحكيم الرياضي ، أن المنازعة الحال مقبولة شكلاً وبالتالي يقتضي قبول طلب التحكيم الحاضر رقم 3/م/2022 شكلاً لاختصاص مركز التحكيم الرياضي للبت به .

في الأساس ،

لما كان طالب التحكيم يطالب بإبطال مفاعيل بطولة لبنان لعام 2022 لمخالفة الإتحاد اللبناني للتايكوندو أحكام الفقرة 4 من المادة 90 من نظام الإتحاد كما يستناداً إلى مبدأ أن ما يبني على باطل هو باطل ،

ولما كان المطلوب التحكيم بوجهه قد طلب في معرض لوائح الرد الجوابية المقدمة منه تثبيت بطولة لبنان لعام 2022 كونها قد تمت وفقاً للأصول ولقواعد المرعية الإجراء ،

ولما كان يتبيّن أنه ، وبالعودة إلى التعميم الصادر عن الإتحاد اللبناني للتايكوندو ، والذي تم بموجبه دعوة الأندية للمشاركة في بطولة لبنان لعام 2022 ، أنه أشار في خانة الملاحظات إلى أنه يمكن مشاركة أكثر من لاعب في الوزن (4 لاعبين كحد أقصى) ،

ولما كان قد ورد في الفقرة الرابعة من المادة 90 من النظام الداخلي للإتحاد ما حرفته : "أن يكون لاعبيه من الجنسية اللبنانية وبمعدل لاعب واحد عن كل وزن" ،

مركز التحكيم الرياضي في لبنان

ولما كانت المادة السادسة من النظام العالمي للتايكوندو تتعلق بمشاركة الدول في البطولات العالمية ، وبالتالي هذا النص لا يمكن تطبيقه على واقع النزاع الراهن ،

ولما كانت الهيئة الإدارية ، وبموجب التعليم الصادر عنها ، والذي تضمن دعوة الأندية للمشاركة في بطولة لبنان ، قد تضمن في خانة الملاحظات دعوة الأندية للمشاركة بأكثر من لاعب عن كل وزن ، وهو ما شكل مخالفة واضحة لمضمون الفقرة 4 من المادة 90 من نظام الإتحاد وإن تذرع المطلوب التحكيم بوجهه بمضمون الفقرة 5 من المادة 97 من نظام الإتحاد هو في غير موقعه الصحيح ،

ولما كان ثابتاً أن بطولة لبنان للتايكوندو لعام 2022 قد نظمت ، وبالتالي قد أنتجت مفاعيلها لجهة حقوق الأندية واللاعبين حسني النية الذين إشتركوا في البطولة والذي حصلوا على الجوائز وخاصوا بنتائجها البطولات الإقليمية والدولية ،

ولما كان ، وبالرغم من المخالفة المرتكبة والواضحة والتي أدت إلى تعديل نظام البطولة لجهة مشاركة الأندية بصورة غير نظامية ، يتبيّن أن إعادة الواقع إلى ما كان عليه هو أمر مستحيل في ظل الحقوق المكتسبة التي للمشاركين في البطولة المذكورة ،

ولما كان تثبيت نتيجة بطولة لبنان للتايكوندو يتعاهى مع مبدأ الحقوق المكتسبة مع الإشارة إلى وجوب تقيد المطلوب التحكيم بوجهه الإتحاد اللبناني للتايكوندو ببنود النظام الداخلي وعدم إجراء أي تعديل يخالف الأصول القانونية والقواعد المرعية الإجراء .

ولما كان طالب التحكيم يطالب بوجوب إصدار كتاب من الإتحاد اللبناني للتايكوندو يتضمن الاعتراف بتصديره في تنظيم البطولات الملونة لعام 2021 - 2022 وهذا ما كان من شأنه أن يهدّد عدد كبير من الأندية الرياضية بشطبها بسبب عدم مشاركتها في البطولات لمدة سنتين متاليتين ،



مركز التحكيم الرياضي في لبنان

ولما كان من الثابت أن الإتحاد اللبناني للتايكواندو المطلوب التحكيم بوجهه ، وخلال فترة التعبئة العامة التي فرضتها جائحة كورونا على البلاد وفرضت معها الإقفال التام ومنع التجمعات ، قد سبق له أن وجه كتاباً إلى وزارة الشباب والرياضة وذلك حمايةً للعديد من الأندية الرياضية حيث أوضح فيه الأسباب الموجبة التي منعه من تنظيم البطولة الملونة خلال عامي 2019 - 2020 ،

ولما كان من الثابت أن الشروط نفسها التي شهدتها عاماً 2019 - 2020 بقيت قائمة في السنة التالية 2021 حيث أن شروط التعبئة العامة كانت سارية المفعول لمدة زمنية ، وهذا الواقع شكل حائلاً أمام تنظيم بطولات مفتوحة من شأنها أن تخلق تجمعات كبيرة ، وهذا ما من شأنه أن يشكل مخالفة لشروط التعبئة العامة ، مما يستدعي تبعاً له رد طلب طالب التحكيم لجهة توجيه كتاب إلى وزارة الشباب من قبل المطلوب التحكيم بوجهه يعترف بموجبه بالتصدير بتنظيم بطولة لبنان للملونة ، مع إمكانية الطلب من الإتحاد اللبناني للتايكواندو بتوجيه كتاب إلى وزارة الشباب والرياضة على غرار الكتاب السابق الموجه بين عامي 2019 - 2020 وذلك حفاظاً على حقوق الأندية التي لم تتمكن من المشاركة خلال السنتين المنصرمتين بسبب ظروف التعبئة العامة وتبعتها جائحة كورونا .

ولما كان طالب التحكيم يطالب بتحية الحكم الدولي داني خوراسنجيان من رئاسة لجنة التحكيم ومنعه من التحكيم في لبنان نظراً لأنه يتعاطى التجارة في تحفيزات اللعبة والإتحاد ، كما ويلزم الجميع بالشراء من مؤسسته وهذا ما يشكل تضارب في المصالح الذي نصت عليه الشريعة الدولية ،

ولما كان المطلوب التحكيم بوجهه الإتحاد اللبناني للتايكواندو يؤكّد أنّ تعيين الحكم الدولي داني خوراسنجيان هو في موقعه الصحيح ولا يشكّل أي تضارب في المصالح ،

ولما كان يتبيّن من العودة إلى وقائع النزاع الراهن أنّ الحكم الدولي داني خوراسنجيان قد أسّس مؤسسة تجارية في لبنان عام 2012 تحت الإسم التجاري FAIR GAME وهي مسجلة في السجل التجاري في بعبدا ،

ولما كان يظهر من التعميم الصادر عن الإتحاد اللبناني للتايكواندو أنه تضمن دعوة الأندية واللاعبين للمشاركة في بطولة لبنان كما وورد في خانة الملاحظات دعوة من يرغب من الأندية واللاعبين إلى شراء لـ SOCKS من مؤسسة FAIR GAME التي يملكها الحكم الدولي داني خوراسنجيان ،

ولما كانت المادة 116 من النظام الداخلي قد نصت في الفقرة 29 على ما حرفته :

"يفقد صفة الهوائية كل من لا ينطبق عليه نظام الهوائية في الإتحاديين اللبناني والعالمي للتايكوندو إذا استخدم لقاء مكافآت مباشرة أو غير مباشرة للترويج بمهمة ما ، أو إذا استغل مالياً شهرته الرياضية أو إذا استعمل اسمه في ترويج أجهزة أو بضاعة أو أي شيء آخر أو قبل مكافأة أو مقابل استعماله للبضائع أو للأجهزة المذكورة سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو استخدم لقاء أجر أو مقابل منافع مادية في أي عمل بسبب شهرته الرياضية "

ولما كانت الفقرة 47 من المادة نفسها قد نصت على ما حرفته :

"كل إداري أو لاعب أو حكم يستثمر رياضة التايكوندو أو تجهيزاتها ليحقق منها منافع مادية مباشرة أو غير مباشرة ، يعتبر محترفاً ويطلب من الجمعية التي ينتمي إليها هذا الإداري أو اللاعب أو الحكم ، إتخاذ القرار بفصله وعدم تمثيله الجمعية في الإتحاد خلال شهر من الطلب ، وإذا لم تنفذ الجمعية قرار الإتحاد وطلبه تسقط عضويتها فيه "

ولما كان ثابتاً أن الحكم الدولي داني خوراسنجيان قد تملك مؤسسة تجارية في عام 2012 وقد سجلت في السجل التجاري تحت إسم FAIR GAME وتخصصت هذه المؤسسة في تجارة الألبسة والأحذية والأجهزة الرياضية وذلك ثابت في نشاطها المصرح عنه في طلب تأسيس المؤسسة ،

ولما كانت الهيئة الإدارية وبموجب قرار صادر عنها عينت الحكم الدولي داني خوراسنجيان رئيساً للجنة التحكيمية ،

ولما كانت الهيئة الإدارية وبموجب التعليم الصادر عنها والمتعلق بدعوة الأندية للمشاركة في بطولة لبنان ضمنته ، في خانة الملاحظات ، إيعازاً لمن يرغب من الأندية أو اللاعبين لشراء SOCKS من مؤسسة FAIR GAME ،

مركز التحكيم الرياضي في لبنان

ولما كانت الفقرة 29 من المادة 116 من النظام الداخلي لإتحاد التايكوندو قد حظرت إستغلال الشهرة الرياضية لترويج البضاعة أو الأجهزة سواء أكان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وهذا ما لم يتبعه له الإتحاد في التعميم الصادر عنه ،

ولما كانت الفقرة 47 من المادة 116 من النظام الداخلي التي أكدت على كل حكم أو إداري أو لاعب يستثمر في رياضة التايكوندو يعتبر محترفاً وبالتالي ما يستوجب تحبيه عن منصبه في رئاسة لجنة التحكيم ،

ولما كان فعل التسويق المنصوص عنه في الفقرة 29 من المادة 116 من النظام الداخلي ثابت وواضح ،

ولما كان فعل التجارة والإستثمار من خلال رياضة التايكوندو المنصوص عنه في الفقرة 47 من المادة نفسه ثابت وواضح ،

ولما كان يقتضي قبول طلب طالب التحكيم لجهة تحكيم داني خوراسنجيان من منصبه في رئاسة لجنة التحكيم وذلك سندًا لأحكام الفقرتين 29 و 47 من المادة 116 من النظام الداخلي ،

ولما كان وفي ضوء التعليل الوارد أعلاه لم يعد من فائدة للبحث في سائر ما أدلى به كل من فريق النزاع الراهن من أسباب وطلبات زائدة أو مخالفة إما لعدم القانونية وإما لكونها قد لاقت ردًا صريحاً أو ضمنياً في ما سبق من تعليل وإنما لكونها أصبحت نافلة ،

لهذه الأسباب

نقرر وبالإجماع :

1. قبول طلب التحكيم رقم 3/م/2022 شكلاً وإعلان إختصاص مركز التحكيم الرياضي للبت بطلب التحكيم الراهن سندًا لأحكام الفقرة الثانية من المادة 13 من نظام مركز التحكيم الرياضي .

2. قبول طلب طالب التحكيم لجهة إلزام الجهة المطلوب التحكيم بوجيهه تطبيق مضمون الفقرة 4 من المادة 90 من نظام الإتحاد اللبناني للتايكوندو مع الإبقاء على مقاييس بطولة لبنان لعام 2022 وبالتالي إعلان تثبيت نتائجها القانونية.



مركز التحكيم الرياضي في لبنان

3. قبول طلب طالب التحكيم لجهة إلزام المطلوب التحكيم بوجهه بتوجيهه كتاب الى وزارة الشباب والرياضة يتضمن ظروف عدم تنظيم بطولة لبنان للأحزنة الملونة بسبب التعبئة العامة وجائحة كورونا حماية لحقوق الأندية التي لم تتمكن من المشاركة عن عام 2020 - ومنعاً لعراضها لأي عقوبات وذلك على غرار الكتاب السابق الموجه بين عامي 2019 - 2020 .

4. تحية رئيس لجنة التحكيم الحكم الدولي داني خوراسنجيان من منصبه سندأ لأحكام الفقرتين 29 و 47 من المادة 116 من نظام الإتحاد اللبناني للتايكوندو .

5. تدريك فريق التحكيم الرسوم والمصاريف مناصفة بينهما .

قراراً صدر وأفهم علناً بتاريخ 2022/9/29

توقيع أعضاء الهيئة التحكيمية



داني بسيمر
لهمة

شادي نظير راشد
جعفر الاستثناء